والثالث أن لا زائدة والمعنى حرام على قرية مهلكة أنهم يرجعون الى الدنيا قاله ابن جريج وابن قتيبة في آخرين .

والرابع أن الكلام متعلق بما قبله لأنه لما قال فلا كفران لسعيه أعلمنا أنه قد حرم قبول اعمال الكفار فمعنى الآية وحرام على قرية أهلكناها أن يتقبل منهم عمل لأنهم لا يتوبون هذا قول الزجاج .

فان قيل كيف يصح أن يحرم على الإنسان ما ليس من فعله ورجوعهم بعد الموت ليس اليهم .

فالجواب ان المعنى منعوا من ذلك كما يمنع الانسان من الحرام وإن قدر عليه فكان التشبيه بالتحريم للحالتين من حيث المنع .

قوله تعالى حتى إذا فتحت يأجوج ومأجوج وقرأ ابن عامر فتحت بالتشديد والمعنى فتح الردم عنهم وهم من كل حدب قال ابن قتيبة من كل نشر من الأرض وأكمة ينسلون من النسلان وهو مقاربة الخطو مع الإسراع كمشي الذئب إذا بادر والعسلان مثله وقال الزجاج